

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-108

الصادر في الاستئناف رقم (V-241589-2024)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

في يوم الثلاثاء الموافق 2025/04/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور / ...
رئيساً

الدكتور / ...
عضواً

الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/09/04م، من ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته رئيس مجلس إدارة الشركة المستأنفة وفقاً لما نص عليه النظام الأساس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VR-2024-235355) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.

- ثانياً: رفض دعوى المدعية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواها بشأن اعتراضها على إشعار التقييم النهائي لفترة مايو لعام 2023م وما ترتب عليه من غرامات، وذلك بسبب أن

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-108

الصادر في الاستئناف رقم (V-241589-2024)

نشأتها يكمن في بيع المحروقات ونقل الوقود لمحطات العملاء، حيث تقوم بشراء المحروقات من مصانع شركة ... و الإقرار عن فواتير مشترياتها في إقرارها الضريبي بتاريخ التوريد وأن المورد (شركة ...) تقوم بإصدار فواتير في بداية كل شهر لاحق للفترة الضريبية، أي أن كامل فواتير شهر (مايو لعام 2023م) يتم إصدارها في تاريخ 1 يونيو 2023م ويكون موضح في الفواتير كلاً من تاريخ التوريد وتاريخ إصدار الفاتورة الضريبية وعليه يثبت أحقيتها في خصم ضريبة المشتريات في الفترة الضريبية محل الخلاف بناءً على تاريخ التوريد، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 1446/10/17هـ الموافق 2025/04/15م، الساعة 04:00 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وعليه قررت الدائرة تأجيل النظر واستدعاء أطراف الدعوى لجلسة حضورية.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 1446/11/01هـ الموافق 2025/04/29م، الساعة 03:49 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالمناداة على أطراف الدعوى، حضر / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) والصادرة بتاريخ (1445/02/19هـ)، وترخيص المحاماة رقم (...)، وحضر / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته ممثلاً للمستأنف ضدها بموجب التفويض رقم (...) الصادر من نائب المحافظ للشؤون القانونية والالتزام بهيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبسؤال ممثل المستأنفة عن الاستئناف أجاب بما لا يخرج عما سبق ذكره في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-108

الصادر في الاستئناف رقم (V-241589-2024)

المذكرة الاستئنافية وتمسك بما ورد فيها، وبعرض الاستئناف على ممثل المستأنف ضدها أجب بما لا يخرج عما سبق ذكره في مذكرة الرد وتمسك بما ورد فيها، وبسؤالهما عما يودان إضافته قررا الاكتفاء بما سبق تقديمه، وعليه قررت الدائرة حيز القضية للمناقشة تمهيداً لإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وظلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض دعوى المستأنفة بشأن اعتراضها على إشعار التقييم النهائي لفترة مايو لعام 2023م وما ترتب عليه من غرامات، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل، وذلك بسبب أن نشاطها يكمن في بيع المحروقات ونقل الوقود لمحطات العملاء، حيث تقوم بشراء المحروقات من مصانع شركة ... والإقرار عن فواتير مشترياتها في إقرارها الضريبي بتاريخ التوريد وأن المورد (شركة ...) تقوم بإصدار فواتير في بداية كل شهر لاحق للفترة الضريبية، أي أن كامل فواتير شهر (مايو لعام 2023م) يتم إصدارها في تاريخ 1 يونيو 2023م ويكون موضح في الفواتير كلاً من تاريخ التوريد وتاريخ إصدار الفاتورة الضريبية وعليه يثبت أحقيتها في خصم ضريبة المشتريات في الفترة الضريبية محل الخلاف بناءً على تاريخ التوريد، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأيد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-108

الصادر في الاستئناف رقم (V-241589-2024)

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / المكلف ، سجل تجاري رقم (...)، شكلاً.
ثانياً: رفض الاستئناف المقدم من / المكلف ، سجل تجاري رقم (...)، موضوعاً.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.